

الأمر السامي بالتعجيل بإنجاز المعاملات

صدر تعميم معالي الوزير رقم ١٣/ت/١٦٨٠ وتاريخ ٢٥/١١/١٤٢١هـ حول
التعجيل بإنجاز المعاملات فيما يلي نصه :

لقد تلقينا نسخة من الأمر السامي الكريم التعميمي رقم خ/١٣٢٢/ م وتاريخ ١١/
١١/١٤٢١هـ ونصه :

«إن أمانة أولانا الله إياها تجاه أبناءنا من شعب المملكة العربية السعودية، أو تجاه مصالح
وطننا، أمانة نحمل ثقلها أمام الله ثم أمام ولي أمر المسلمين أخي خادم الحرمين الشريفين
الملك فهد بن عبدالعزيز - يحفظه الله -.

والأمانة تستوجب منا جميعاً، الإخلاص لها، والمحافظة عليها، وصيانتها من العبث
والفوضى، وهي فوق ذلك كله محاسبة ومؤاخذة من الله يوم لا ينفع إلا عمل صالح،
وقبل ذلك رحمة منه - جل جلاله -.

ولقد لاحظنا في الفترات الماضية ما يلي :

أولاً: أن كثيراً من المعاملات التي نوجه حيالها، أو يصدر فيها أمر سام، لا يأخذ
الأمر طريقه للتنفيذ بشكل عاجل يحفظ الحقوق ويصونها، وبالتالي تكثر الشكاوى
والتظلمات .

ثانياً: أن كثيراً مما نستفسر عنه، ونطلب الإفادة عليه لا يرفع بما سألنا عنه إلا بعد فترة
طويلة، وأحياناً لا يرفع أبداً، مع أن بعض ما نستفسر عنه لا يحتاج لأكثر من تحرير جواب .

ثالثاً: يلاحظ أن بعض اللجان التي يناط بها دراسة بعض الموضوعات، يبقى لديها
الموضوعات شهوراً، بل سنوات أحياناً، وهذا أمر غير مقبول، علماً بأن كثيراً من
الموضوعات لا يحتاج لأكثر من جلسة أو جلستين .

رابعاً: إن ما نوجه به سمو رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء للاستفسار من الجهات، تستغرق الإجابة عليه من قبل تلك الجهات فترات زمنية طويلة، تضيع خلالها حقوق الناس، ومصالح الوطن.

خامساً: نلاحظ أن كثيراً من المعاملات التي تحتاج إلى قرار ترفع لنا قبل المواعيد المحددة بأيام، وغالباً بيوم أو أقل، علماً أن بعض القرارات تحتاج إلى دراسة واستفسارات، وبالرجوع إلى أساسات المعاملة يلاحظ أنها كانت موجودة لدى الجهة المعنية منذ فترات طويلة، ولم ترفعها إلا في آخر لحظة، وهذا أمر ينافي أبسط قواعد الإدارة، وهو أمر يدل على عدم الاهتمام.

إن كل ما ذكرنا أعلاه ملاحظات في مجملها إضرار بسمعة الدولة، ومصالح الوطن، وحقوق المواطنين، وهو أمر لا يرضي الله، ولا نسمح به، ولا تقبل الأعذار حوله، فكل مسؤول مؤتمن، وكل مؤتمن محاسب، فدولة قامت على إنفاذ شرع الله، لا يصونها من العبث إلا العدل وإحقاقه، والإخلاص وإتمامه ف«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» فالله الله في صون الذم، فهو القائل جل جلاله: ﴿إِنَّ لِلَّهِ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

لذا نرغب إليكم ما يلي:

أولاً: كل أمر طلبنا فيه استفساراً، أو وجهنا سمو رئيس الديوان بالاستفسار عنه، يرفع لنا بشكل عاجل دون أي تأخير، وفي مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من صدوره، وإذا كان هناك مسببات للتأخير تستدعي جمع معلومات أو نحوه من الجهة المختصة، فيرفع خلال أسبوع من تاريخ صدور خطاب الاستفسار وليكن كل أمر نسألكم عنه نبراسكم فيه قول الحق تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾.

ثانياً: على سمو رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء، أن يرفع لنا بكل أمر طالت الإجابة عليه، ومن المتسبب فيه، وعن أسباب التأخير.

ثالثاً: على جميع الجهات والمؤسسات الحكومية ألا ترفع لنا عن موضوعات كانت لديها منذ فترات طويلة، ثم ترفعها للمقام السامي تطلب التوجيه خلال ساعات أو يوم أو نحوه، وكل موضوع سيرفع بهذا الشكل سيحاسب المتسبب فيه، ولن يلتفت لمضمون الخطاب .

رابعاً: كل أمر يصدر فيه أمر سام ولا يأخذ طريقه للتنفيذ، ترفع لنا الجهة المختصة عن أسباب ذلك بعد التحقيق في الأسباب التي دعت لذلك، ومن المتسبب فيها .
خامساً: على جميع اللجان المكلفة أن تنهي دراستها فيما كلفت به بشكل عاجل، وبالنسبة للجنة الدائمة والمستمرة فترفع لنا تقريراً شهرياً بما أنجزته، وبالموضوعات التي ما زالت تحت الدراسة، وأسباب التأخير .

فأكملوا ما يلزم بموجبه، وقد زدنا كافة الوزارات والمصالح الحكومية بنسخة من أمرنا هذا لاعتماد ذلك والعمل بموجبه بكل اهتمام ودقة» . ا . هـ .
لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجبه، والله يحفظكم .

وزير العدل بالنيابة

محمد بن عبدالعزيز آل الشيخ

مراعاة القضايا التي يكون المدعى أجنبي

* صدر تعميم معالي الوزير رقم ١٣/ت/١٦٤٥ وتاريخ ٢١/١٠/١٤٢١هـ فيما

يلي نصه:

لقد تلقينا نسخة من الأمر السامي البرقي رقم ٤٣/ب/١٢٩٨٦ وتاريخ ١٠/١٢/١٤٢١هـ المرفق صورته والقاضي بالتأكيد على المحاكم بمراعاة القضايا التي يكون المدعى فيها أجنبياً ويحضر من بلده لأجلها بسرعة النظر فيها ووضع المواعيد المناسبة لظروف المدعي . . الخ .

لذا نرغب من أصحاب الفضيلة قضاة المحاكم اعتماد موجب، والله يحفظكم .

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

أملاك الجمعيات الخيرية

* صدر تعميم معالي الوزير رقم ١٣/ت/ ١٦٧٠ وتاريخ ٢٣/١١/١٤٢١ هـ حول تسجيل ملكية الأراضي والعقارات للجمعيات الخيرية فيما يلي نصه :

فإنه بناء على استفسار بعض أصحاب الفضيلة كتاب العدل عن تسجيل ملكية الأراضي أو العقارات باسم الجمعيات الخيرية سواء آلت إليها بالمنح من قبل الدولة أو بالتبرع من المواطنين أو قامت الجمعية بشرائها . . إلخ ، وحيث نصت المادة الأولى من لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية الصادر بها قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٧ وتاريخ ٢٥/٦/١٤١٠ هـ أن للجمعية شخصية اعتبارية، وبعد الاطلاع على خطاب وزارة الشؤون الاجتماعية رقم ٦٤٣٥ وتاريخ ٢٧/٢/١٤٢١ هـ المتضمن أن جميع ما يتم التبرع به أو منحه أو بيعه للجمعيات الخيرية يكون بأسماء تلك الجمعيات .

لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد تسجيل ملكية العقارات التي تؤول ملكيتها للجمعيات الخيرية بالشراء أو المنح أو التبرع باسم الجمعية بعد التحقق من استيفاء الإجراءات الشرعية والنظامية ، والله يحفظكم .

وزير العدل بالنيابة

محمد بن عبدالعزيز آل الشيخ

إفراغ القطع المخصصة للمساجد

* صدر تعميم معالي الوزير رقم ١٣/ت/١٦٦٣ وتاريخ ١٣/١١/١٤٢١هـ حول إفراغ قطع المساجد قبل البدء في الإفراغات الأخرى فيما يلي نصه:

لقد تلقينا خطاب معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد رقم ٥/٣/٢٦٨٢ في ١٣/٩/١٤٢١هـ المتضمن طلب معاليه التوكيد على كتاب العدل بإفراغ جميع القطع المخصصة للمساجد ومرافقها قبل البدء بالإفراغات الأخرى حتى يتم تحديد مواقعها وتبتيورها وترقيمها . . . الخ .

ونظراً لما أشير إليه وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة فإننا نؤكد على أصحاب الفضيلة باعتماد إفراغ القطع المخصصة لمساجد في المخطط المعتمد والبدء بذلك قبل الإفراغات الأخرى والأخذ بما رآه معاليه على أن يشمل ذلك المخططات الحكومية والأهلية وإكمال ما يلزم بموجبه، والله يحفظكم .

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ